

يمكن أن نلخص أوجه التشابه والاختلاف بين الضريبة والرسم في النقاط الآتية :-

أوجه التشابه بين الضريبة والرسم

- 1- أن كلا من الضريبة والرسم عبارة عن مبلغ من المال
- 2- أن كلا من الضريبة والرسم يدفع إلى الدولة
- 3- أن كلا من الضريبة والرسم يهدف إلى تحقيق منافع عامة
- 4- قد تتشابه طرق جباية كل منهما مثلاً بوضع طابع مالي أو لقاء وصل رسمي
- 5- قد تتشابه أحياناً التسمية ، نظراً لعدم دقة المشرع في اختيار التعبيرات المالية كتسمية الضريبة الكمر كية بالرسم الكمركي

أوجه الاختلاف بين الضريبة والرسم

- 1- الضريبة تفرض بقانون ينظم كافة الأحكام المتعلقة بها ، في حين فرض الرسم يستند إلى قانون .
- 2- الضريبة إجبارية ، بينما الرسم اختياري ، إذ أنه مرتبط بإرادة المكلف ورغبته في الانتفاع من المنفعة المقرر عنها بالرسم
- 3- الضريبة تفرض بقصد تحقيق أهداف مالية واقتصادية واجتماعية وسياسية ، بينما الرسم يفرض بهدف تحقيق إيراد مالي للدولة
- 4- الضريبة تفرض على الفرد بدون مقابل أو نفع خاص يعود عليه بمناسبة أدائها ، أما الرسم فإنه يدفع مقابل الحصول على خدمة أو نفع خاص من جانب إحدى الإدارات أو المرافق العامة

خامساً- اختيار المادة الخاضعة للضريبة (وعاء الضريبة)

يقصد بوعاء الضريبة ، المادة أو المحل الذي يختاره المشرع المالي ، ويفرض عليه الضريبة ، فقد يكون هذا المحل شخصاً "أو مالا" ، كالشخص المكلف أو رأسماله أو دخله أو السلع سواء أكانت مستوردة من الخارج أم منتجة في الداخل ، واختيار وعاء الضريبة يتمتع بأهمية بالغة في سياسة الدولة الضريبية ، إذ تتوقف عدالة الضريبة ووفرة حصيلتها على حسن اختيار وعائها .
وتقسم الضرائب من حيث وعائها إلى ضرائب على الأشخاص ، وضرائب على الأموال ، وضريبة واحدة وضرائب متعددة ، وضرائب مباشرة وضرائب غير مباشرة .

1- الضرائب على الأشخاص

يقصد بالضرائب على الأشخاص ، هي تلك الضرائب المفروضة على الشخص نفسه ، أي أن وعاء الضريبة يكون الوجود العيني في للشخص ، ولذلك سميت بضريبة الرؤوس ، أي الضريبة المفروضة على رأس الشخص لا على ماله الذي يكون في حوزته ، وضريبة الرؤوس أما أن تفرض على جميع الأفراد دون تميز ، أو تكون قاصرة على بعض الأشخاص ممن تتوافر فيهم شروط معينة كالذكور الذين يبلغون سنناً معينة ، أو على الأسر باعتبارها وحدة اجتماعية ، وقد تم تطبيق نوعين من ضريبة الرؤوس في البلاد التي عرفتها وهما ضريبة الرؤوس البسيطة (وفيها يلتزم كل فرد من الأفراد الخاضعين للضريبة بدفع نفس المبلغ) وضريبة الرؤوس المتدرجة (وخلالها يتم تقسيم المكلفين إلى طبقات متعددة ، تبعاً للمركز الاجتماعي والاقتصادي الذي هم فيه ، وتدفع كل طبقة من هذه الطبقات نفس مبلغ الضريبة).

2- الضرائب على الأموال

يقصد بالضرائب على الأموال ، تلك الضرائب التي تفرض على الأموال التي في حوزة الأفراد سواء أكانت هذه الأموال مكتسبة أو مدخرة ، وبسبب الانتقادات التي وجهت إلى الضرائب على الأشخاص أنظمتها الضريبة ، وفي نطاق الضرائب على الأموال ، قد تفرض الضريبة على رأس المال أو الدخل ، ويقصد برأس المال ، مجموع ما يملكه الفرد من قيم استعمال في لحظة معينة سواء أكانت في شكل نقود أو بشكل عيني كأراضي أو عقارات أو سلع إنتاجية أو سلع استهلاكية أو أوراق مالية وما في حكمها ، ويقصد بالدخل ما يحصل عليه الفرد بصفة دورية على نحو مستمر من مصدر معين قد يتمثل في ملكيته لوسائل الإنتاج أو في عمله أو فيهما

3- الضريبة الواحدة والضرائب المتعددة

الضريبة الواحدة

تعرف الضريبة الواحدة بأنها تلك الضريبة التي تفرضها الدولة مرة واحدة في السنة على مجمل الأموال التي يحصل عليها المكلف وقد نشأت فكرة الضريبة الواحدة على رأسمال الفرد أو دخله خلال القرن الثامن عشر الميلادي

الضرائب المتعددة

وتعني فرض أكثر من ضريبة واحدة من قبل الدولة خلال السنة على أموال المكلفين ، وقد نشأت في الفترات اللاحقة ، أي خلال القرن التاسع عشر ، وتطورت بشكل منتظم خلال القرن الحالي ، كنتيجة لزيادة دور الدولة في تنظيم الحياة الاقتصادية والاجتماعية ، وبالتالي زيادة متطلبات الدولة من الأموال اللازمة لتمويل نفقاتها المختلفة .

4- الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة

الضرائب المباشرة

تشير الضرائب المباشرة إلى تلك الضرائب التي تفرض على واقعة تملك الثروة ، أي كان الوصف الذي يطلق عليها ، أو هي تلك الضرائب التي تفرض على ذات وجود الأموال لدى المكلف ، كضريبة الدخل وضريبة العقار .

الضرائب غير المباشرة

تعني الضرائب غير المباشرة ، تلك الضرائب التي تفرض على واقعة التداول والأنفاق ، أو هي تلك الضرائب التي تفرض بصورة غير مباشرة بمناسبة تداول المال أو أنفاقه أو أي واقعة قانونية أخرى ، ومثالها الضرائب الكمركية والضرائب على الاستهلاك .

معايير التمييز بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة

توجد هناك ثلاثة معايير للتمييز بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة ، وهي ، المعيار الإداري ، ومعيار راجعيه الضرائب ، ومعيار مدى استمرار المادة المفروضة عليها الضريبة

أ- المعيار الإداري // يتلخص هذا المعيار في أن الضرائب المباشرة ، هي تلك الضرائب التي يتم الحصول عليها بمقتضى جداول اسمية بدون فيها اسم دافع الضريبة ، ومبلغ الضريبة المفروضة عليه ، وغالبا ما تكون لدى إدارة الضريبة سجل لكل دافع ضريبة ، أما الضرائب غير المباشرة ، فهي تلك الضرائب التي لا تجبى بمقتضى جداول اسمية ، لأنها تجبى نتيجة لحدوث تصرفات ووقائع معينة كاستيراد بضاعة معينة ، أو إنتاج سلعة ، أو تسجيل عقد بيع وفي هذه الحالات ، لا يمكن للدولة أن تعرف مقدما الأشخاص المكلفين بدفع الضريبة ، لذلك لا يمكن جبايتها بواسطة جداول اسمية .

ب- معيار نقل العبء الضريبي // أن الضريبة المباشرة وفقا لهذا المعيار ، هي الضريبة التي يتحملها بصورة نهائية الشخص الذي دفعها مباشرة ، كضريبة الدخل . أما الضريبة غير المباشرة هي الضريبة التي يتمكن الشخص الذي دفعها من نقل عبئها إلى غيره ، أي لا يتحملها نهائيا بل تنتقل وتستقر على عاتق شخص آخر في النهاية . كالضرائب الكمركية والضرائب على الإنتاج .

ج - معيار الثبات // أن الضريبة وفقا لهذا المعيار تعد مباشرة إذا كانت مفروضة على مادة تتميز بالثبات (الضريبة العقارية)، أما الضرائب غير المباشرة ، فهي تلك الضرائب التي تفرض بمناسبة وقائع عرضية أو تصرفات متقطعة تتميز بعدم الثبات والاستقرار يقوم بها المكلف كالقيام بعملية استيراد بضاعة ، أو إنتاجها .

سادسا :- المشكلات الفنية التي تواجه الضرائب

المشكلة الأولى :- الأزواج الضريبي

ازدواج الضرائب أو تعددها هو فرض الضريبة نفسها اكثر من مرة على الشخص ذاته ، وعن المال نفسه وفي المدة ذاتها ، والغالب في الضريبة أن يحصل التعدد فيها مرتين لهذا يطلق على هذه الحالة اصطلاح ازدواج الضرائب ، غير أن هذا الاصطلاح يتجاوز المعنى الحرفي للكلمة ويشمل دفع المكلف للضريبة اكثر من مرة واحدة سواء تعدد دفعها مرتين أو اكثر ، فقد يحدث أن يتوفى شخص من رعايا دولة (أ) وكان مقيما في دولة (ب) وله أموال في دولة (ج) ، ففي هذه الحالة سوف تتعدد الضرائب على تركه المتوفى إذا كانت دولة (أ) تأخذ بمبدأ الجنسية في ضريبة التركات ، ودولة (ب) تأخذ بمبدأ الموطن ، وتأخذ دولة (ج) بمبدأ الموقع ، لان تطبيق مبدأ الجنسية يترتب عليه أن تكون الضريبة من حق الدولة التي ينتمي إليها صاحب التركة ، وتطبيق مبدأ الموطن يترتب عليه أن تكون الضريبة من حق الدولة التي بها موقع المال ، فيدفع الورثة في هذه الحالة ضريبة التركات ثلاث مرات لهذه الدول الثلاث ويتحقق التعدد أو الأزواج الضريبي بتوافر الشروط او الاركان الآتية :-

- وحدة المكلف .
- وحدة الوعاء .
- وحدة الضريبة .
- وحدة المدة .

والازدواج الضريبي أما أن يكون داخليا أو دوليا" ، وفي كلتا الحالتين أما أن يكون مقصودا" أو غير مقصود

الازدواج الداخلي // يقع الأزواج الداخلي نتيجة ممارسة هيئات مختلفة لسلطتها في فرض الضرائب على نفس الإقليم ، كما يحدث في الدول الاتحادية ، إذا فرضت كل من الحكومة المركزية وحكومات الولايات نفس الضريبة على المال ذاته ، وكما يحدث عندما تفرض كل من الحكومة المركزية والهيئات المحلية نفس الضريبة على مادة معينة .

الازدواج الدولي // يرجع هذا النوع من الأزواج إلى أن كل دولة بما لها من حق السيادة ، تضع نظامها المالي وفقا لحاجاتها ونظمها دون مراعاة لتعارضه مع تشريعات غيرها من الدول الأخرى ، يضاف إلى ذلك أن المبادئ المالية التي تأخذ بها الدول المختلفة ليست دائما واحدة مما قد ينشأ عنه ازدواج في الضرائب .

المشكلة الثانية :- التهرب الضريبي

المقصود بالتهرب الضريبي ، هو تلك الظاهرة التي يحاول بواسطتها الشخص المكلف بدفع الضريبة التخلص من دفعها كلها أو بعضها مستخدما في ذلك إحدى الوسائل المختلفة التي يمكن أن ينشأ بها لكي لا يلتزم بدفعها .

أنواع التهرب الضريبي

يمكن تقسيم التهرب من الضريبة إلى نوعين : **الأول تهرب مشروع** يمكن تسميته بتجنب الضريبة ، حين يتمكن بعض المكلفين من استغلال بعض الثغرات التي لا يخلو منها التشريع الضريبي للتخلص من أداء الضرائب المستحقة عليهم أو جانب منها .

